509039 ـ هل تتصل بمن يفسر لها الرؤيا مع علمها بأن زوجها لا يرضى بذلك؟

السؤال

إذا رأت امرأة رؤى وشعرت بضرورة تفسيرها، وتعرف رقم مفسر متمكن لا تعرف أفضل منه، ولكنه يفسر بالاتصال وزوجها لا يرضى بذلك ـ وهي لم تعلمه لكنها تعرفه ـ، هل يجوز لها أن تتصل وتفسر الرؤيا دون علمه مع أنها تعلم أن ذلك سيغضبه إن علم، أو تفسر عند مفسر آخر أقل منه ويجيب في الواتس؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

يجب على المرأة أن تطيع زوجها ، فيما يتعلق بأمور النكاح والأسرة ، ما لم يكن معصية لله تعالى .

قال ابن نجيم رحمه الله: "لا يجب على الْمَرْأَة طَاعَةُ الزَّوْجِ في كل ما يَأْمُرُ بِهِ ، إنَّمَا ذلك فِيمَا يَرْجِعُ إلَى النِّكَاحِ وَتَوَابِعِهِ ، خُصُوصًا إذَا كان في أَمْرِهِ إضْرَارٌ بها" انتهى من "البحر الرائق" (5/77).

وينظر لمعرفة ضوابط طاعة المرأة لزوجها جواب السؤال رقم (386056) .

وإذا منع الرجل زوجته من الكلام مع الرجال الأجانب، أو كان يكره ذلك ، فالواجب على المرأة طاعته في ذلك ، لأن هذا المنع يدخل في مصالح النكاح والأسرة ، لأن الرجل يمنع ذلك غيرةً على زوجته ، وخوفًا مما قد يحصل من الفتن والفساد بسبب ذلك .

ومما يدل على ذلك: ما رواه الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم (نهى أن تكلم النساء إلا بإذن أزواجهن) والحديث حسنه السيوطي في الجامع الصغير ، والمناوي في "التيسير" (2/ 924) وصححه الألباني في صحيح الجامع ، وفي السلسة الصحيحة (2/ 251) .

قال المناوي في "فيض القدير" (6/ 451): " لأنه مظنة الوقوع في الفاحشة بتسويل الشيطان . ومفهومه الجواز بإذنه ، وحمله الولي العراقي على ما إذا انتفت مع ذلك الخلوة المحرمة ، والكلام في رجال غير محارم " انتهى .

وينظر للفائدة: جواب السؤال رقم (152620)

ثانيا :

ليس هناك ضرورة لتفسير الرؤيا حتى يقال: إن هذه الضرورة تبيح مخالفة الزوج سرًّا ، فإن كانت الرؤيا سيئة ، فليستعذ المسلم من شرها ومن شر الشيطان ثلاثا ، فإنها لا تضره .

وإن كانت حسنة ، فليست هناك ضرورة لتفسيرها ، ويمكنه السكوت عنها ونسيانها .

وبناء على هذا ؛ فلا يجوز للزوجة أن تتصل هاتفيا بمن يفسر لها الرؤيا ، ما دامت تعلم أن زوجها يرفض ذلك .

فإما أن تكتفي بمن يفسرها بالمراسلة ، وإما أن تنشغل عنها ولا تفسرها .

والله أعلم .